

## جدول إحالة مشاريع قوانين

الإحالة على اللجان	المشروع	المرجع	
		الإحالة	العدد
<p><u>اللجان المتعمدة:</u> -لجنة القطاعات الخدمائية. -لجنة البنية الأساسية والبيئة. في الجوانب الداخلة في اختصاص وتعدّ تقريرا كتابيا في الغرض تحيله لجنة القطاعات الخدمائية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 والمتعلق بحماية الأراضي الفلاحية. (مع طلب إستعجال النظر فيه: مذكرة في بيان موجب الإستعجال)</p> <p>*تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة</p>	بتاريخ 2014/09/09	60
<p><u>اللجنة المتعمدة:</u> *لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 37 لسنة 2011 المؤرخ في 14 ماي 2011 والمتعلق بإجراءات ظرفية لمساندة الناشطين في قطاع الفلاحة والصيد البحري لمواصلة نشاطهم. *تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة</p>	بتاريخ 2014/09/09	61
<p><u>اللجان المتعمدة:</u> *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلامة الخارجية. -لجنة البنية الأساسية والبيئة. في الجوانب الداخلة في اختصاص وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على إتفاقية القرض المبرمة بتاريخ 24 جوان 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع سد ملاق العلوي. *تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة</p>	بتاريخ 2014/09/09	62
<p><u>اللجان المتعمدة:</u> *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلامة الخارجية. -لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية. في الجوانب الداخلة في اختصاص وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على إتفاقية الضمان المبرمة في 26 جوان 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والمؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة والمتعلقة بإتفاقية المراجعة المبرمة بين الشركة التونسية لصناعة الحديد والمؤسسة المذكورة لتمويل إستيراد مواد أولية. *تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة</p>	بتاريخ 2014/09/09	63

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر



2014 / 61

## شرح الأسباب

(مشروع قانون تنقيح المرسوم والمتعلق بإجراءات ظرفية لمساندة الناشطين في قطاع  
الزراعة والصيد البحري لمواصلة نشاطهم)

في إطار حرص الدولة على مساندة الفلاحين المتضررين من الاضطرابات والتغيرات  
الشعبية التي شهدتها البلاد سنة 2011، صدر المرسوم عدد 37 لسنة 2011 المؤرخ في 14 ماي  
2011 والمتعلق بإجراءات ظرفية لمساندة الناشطين في قطاع الزراعة والصيد البحري لمواصلة  
نشاطهم.

ومن بين الإجراءات التي أقرها المرسوم المذكور في الفصل 7 منه: "إعفاء الفنيين  
المتخرجين من مدارس التكوين الفلاحي والفلاحين الشباب والمتعاضدين السابقين بتعاضديات  
فلاحية منحلة والعملة القارين بها أو بالضمانات الدولية التي تمت إعادة هيكلتها والمنتمين  
بمقاسم فلاحية دولية من دفع معالم الكراء بعنوان سنة 2011".

وباعتبار أن تواصل الاعتداءات على المقاسم التي تسوغها الفنيون الفلاحيون خلال سنتي  
2012 و2013 قد ألحق العديد من الأضرار المادية بالمقاسم المذكورة، فقد تمّ عقد جلسة عمل  
وزارية للغرض بتاريخ 22 جويلية 2013.

وقد أقرت جلسة العمل المذكورة إعفاء الفنيين الفلاحيين الذين تعرضوا للاعتداءات من  
خلاص معالم الكراء للمواسم الفلاحية 2010-2011 و2011-2012 و2012-2013.  
وتنفيذا لتوصيات جلسة العمل سالفة الذكر تمّ إعداد مشروع القانون المعروض.

2014 / 61

الواردات عدد
8 - سبتمبر 2014
الجمعية الوطنية التأسيسية المركزية



2014 / 61

مشروع قانون  
يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 37 لسنة 2011 المؤرخ في 14 ماي  
2011 والمتعلق بإجراءات ظرفية لمساندة الناشطين في قطاع الفلاحة  
والصيد البحري لمواصلة نشاطهم

**فصل وحيد** – يضاف إلى المرسوم عدد 37 لسنة 2011 المؤرخ في 14 ماي  
2011 والمتعلق بإجراءات ظرفية لمساندة الناشطين في قطاع الفلاحة والصيد البحري  
لمواصلة نشاطهم فصل 7 مكرّر و فقرة ثانية إلى الفصل 14 في ما يلي نصهما:

**الفصل 7 مكرّر :**

يتمّ إعفاء الفنيين المنتفعين بمقاسم فلاحية دولية تعرضت إلى الاعتداء من دفع معالم  
الكراء بعنوان سنتي 2012 و 2013.

**الفصل 14: (فقرة ثانية)**

يجري العمل بأحكام الفصل 7 مكرّر من هذا المرسوم إلى غاية 31 ديسمبر 2014.

2014 / 61

الواردات عـ
8 - سبتمبر 2014
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الصبيح المركزي